

# كراسة شروط ومواصفات لإنشاء وتشغيل وصيانة معلات تجارية مثلث طريق مكة (كساب) بأضم

(يجب أن يقدم مع العطاء ضمان بنكي يعادل 25% من قيمة العطاء وان لا تقل مدته عن ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف) الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط و المواصفات لإنشاء وتشغيل وصيانة محلات التجارية

الصفحة	المحتويات	م
	التعريف	
5	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	ب





6 7	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة	د
8 10 12 13 13 13 13 13 14 14	الأولي مقدمة وصف العقار وصف العقار اشتراطات دخول المزايدة والتقديم 3/1 من يحق له دخول المزايدة 3/2 لغة العطاء 3/3 مكان تقديم العطاءات 3/4 موعد تقديم العطاءات 3/5 موعد فتح المظاريف 3/6 تقديم العطاء 3/7 كتابة الأسعار 3/8 مدة سريان العطاء	1 2 3
15 15 17 18 18	3/10 موعد الإفراج عن الضمان 3/11 مستندات العطاء واجبات المستثمر قبل إعداد العرض 4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة 4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة	4
18 19 20 20 20 20 20	4/3 معاينة العقار <b>ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف</b> 5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات  5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف  5/3 سحب العطاء  5/4 تعديل العطاء	5
20 21 22 22	5/5 حضور جلسة فتح المظاريف الترسية والتعاقد وتسليم الموقع الترسية والتعاقد وتسليم الموقع 6/1 الترسية والتعاقد 6/2 تسليم الموقع 6/2 تسليم الموقع الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإنشاء وتشغيل وصيانة محلات التجارية	6
الصفحة	المحتويات	۾
23 24 24 24 25 25 25 26 26 26 26 26	الاشتراطات العامة 7/1 توصيل الخدمات للموقع 7/2 البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد 7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة 7/4 حق البلدية في الإشراف على التنفيذ 7/5 استخدام العقار للغرض المخصص له 7/6 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد 7/7 موعد سداد الأجرة السنوية 7/8 متطلبات السلامة والأمن 7/8 الغاء العقد للمصلحة العامة 7/10 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد 7/10 أحكام عامة	7
28	المارر المستحالة الخاصة	8



9
10
11

# تعريف المنافسة الالكترونية:

تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " .

# ب. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحدودة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات يلعيل مراعاه الاندرام ببعديم المستندات المحدودة والمنطوب في دراست السروب والمحروب والكثرونيا ، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه .

هل مختوم؟	هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	1
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	2
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	3
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	4
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
		صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة	6




.....

	المجمعات والمراكز التجارية.	
	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	7
	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	8

# ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المحلات التجارية المطلوب إنشائها و تشغيلها إدارتها.	المشروع:
هو المحلات التجارية المطلوب إنشائها على الأرض المملوكة للبلدية	العقار:
والموضحة بياناته في وصف العقار .	
هو شركة أو مؤسسة مرخصة .	المستثمر:
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضا لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو مبنى مسلّح يتكون من عدة محلات متتابعة مختلّفة الأنشطة، مثل أماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة وغيرها.	المحــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
أماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة وغيرها.	التجارية:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل منافسة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات	المنافسة:
الحَصِولِ على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات	
والانشطة	
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:





.....

# ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــــاريخ	البياان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي



1. مقدمة

#### 1. مقدمة

ترغب بلدية محافظة أضم في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية بين المستثمرين لتأجير محطة وقود الموضحة بياناتها في وصف العقار لإنشائها وتشغليها وصيانتها وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها, ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للبلدية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

قسم تنمية وتطوير الاستثمارات

تليفون: 0177426374 فاكس: 0177426370



2. وصف العقار

# 2. وصف العقار

•	•			
وصيانة محلات تجارية.	إنشاء وتشغيل		نوع النشاط	
لات تجارية			مكونات النشاط	
الحي/ متلت طريق مكة المكرمة (كساب	اضم	المدينة /	موقع العقار	
) _ أضم				
العام		الشارع /		
رقم العقار -	-	رقم المخطط /		
بطول	121.79م2	شمالا:	حدود العقار	
بطول	59.74م2	جنوباً :		
بطول	85.82م2	شرقاً:		
	112.36م2	غرباً:		
ات تجاریة .	نوع العقار			
8438.05 م			مساحة الأرض	
-			مساحة المباني	
-	عدد الأدوار			
-	نوع البناء			
، بالعقار:				
	لا يوجد		-	
-				
-				
	-			
			بيانات أخرى	

لا يوجد



3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

# 3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

3/1 من يحق له دخول المزايدة:

3/2 يحق للمستثمرين السعوديين اصطحاب الشركات والمؤسسات المرخصة التقدم في هذه المنافسة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

3/3 سرية المعلومات: جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكامل السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الإطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية .

3/4 يسري على المستثمرين الأجانب نظام الاستثمار الأجنبي.

3/5 لغة العطاء:

الما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

3/2/2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

3/6 مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطُاءات على النماذج الأصلية المستلمة من البلدية والمختومة بختمها باسم سعادة رئيس بلدية محافظة أضم وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة قسم تنمية وتطوير الاستثمارات في البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

منطقة مكة المكرمة بلدية محافظة أضم

ص. ب / 86 الرمز البريدي / 21971

3/7 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات الكترونياً ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

3/8 موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتّح المظاريف هو الموعد المعلن عنه بالصحف.

3/9 تقديم العطاء:

3/6/1 تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية, ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا.

3/6/2 يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

3/6/3 في حالة تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية ، يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما

يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم 199099 أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء.

#### 3/10 كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

3/7/1 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، و لا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

3/7/2 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

3/7/3 لا يَجُوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطّمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه و ختمه.

#### 3/11 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (60يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، للبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

#### 3/12 الضمان:

3/9/1 يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل 25 % من العطاء، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

3/9/2 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان بهأقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

#### 3/13 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضّمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

#### 3/14 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره: 3/11/1 نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً

بختمة، مع إثبات تاريخ التوقيع. 3/11/2 توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

بالتوليخ على المحدة ومريف المحدم المحدم المحدة . وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

3/11/3 صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

3/11/4 صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

3/11/5 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند 9/3 أعلاه).

3/11/6 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البادية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً اللتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

# 4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة عموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/3 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

# ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

5/3 سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

5/4 تعديل العطاء:

لا يُجُوز للمستشر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

5/5 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

# 6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد:

6/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

6/1/2 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار الاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

6/1/3 يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

6/2/1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط الا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

6/2/2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تأريخ الإشعار.



7. الاشتراطات العامة

# 7.1 توصيل الخدمات للموقع: ياتزم المستثمر بتوصيل الخدمات للموقع مثل ( الكهرباء – الماء – الهاتف .. وغيرها ) على مسؤوليته الخاصة, ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك, وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية البلدية ومع الجهات ذات الصلة. 7/2 البرنامج الزمني للتجهيز والتنفيذ: يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها. 7/3 المحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة: يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

7/4 حق الأمانة/البلدية في الإشراف: 7/4/1 للبلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً 7/4/1

للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات. 7/4/2 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة إلا بعد موافقة الدرة

7/4/3 يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

7/5 استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر أستخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

7/6 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: لا بحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء

لا يحقّ للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

7/7 موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

# 7/8 متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

7/8/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

7/8/2 عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

7/8/3 للزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

7/8/4 يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

الغاء العقد للمصلحة العامة:	7/9
يُحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر ع	
يَحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر على المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء ال	
تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.	
تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:	7/10
7/10/1 قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإسعار المستثمر	
حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حض	
استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.	
7/10/2 تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء م	
إلى البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.	
أحكام عامة:	7/11
7/11/1 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزا	
ملك للبلدية بمجرد تقديمها .	
7/11/2 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.	
7/11/3 ليس لمقدم العطّاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تح	
مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطّائه في حالة عدم قبوله.	
7/11/4 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 3/ب/3313	
الطب دره بموجب الأمسر السبامي العسريم رفيم درب 13/5/5 1423/9/24 هـ.	
· 1¬2J///2¬	



8. الاشتراطات الخاصة

#### 8. الاشتراطات الخاصة

#### مدة العقد: 8/1

ـدة العقد ( 25 سنة ) ( تسعة آلاف ومائة وخمسة وعشرون يوماً ) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

#### فترة التجهيز والتجديد: 8/2

يمنح المستثمر فترة (5 % ) ( أربعمائة وستة وخمسون يوماً ) من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

#### مواقف السيارات: 8/3

يلتزم المستثمر بما يلي: 8/5/1 توفير موقف سيارة لكل محل

لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المحلات أو العاملين فيه. 8/5/2

في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن 8/5/3

عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقا للاشتراطات الفنية لمواقف السيارات 8/5/4 الصادرة عن وكالة الوزارة للشَّنُون الفنية.

#### اشتراطات التشغيل والصيانة: 8/4

يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى المؤسسات المتخصصة في مجال النظافة 8/6/1 واجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الَّخ.

يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على 8/6/2 مُواجهة حالات الطُّوارَئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومُعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة

على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة 8/6/3

#### الاشتراطات الأمنية: 8/5

يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية. 8/7/1

إذا كان بالمحلات التجارية مركز ترفيهي فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة 8/7/2 الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

#### اللوحات الاعلانية 8/6

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات التجارية والتي تقام في واجهة كل محل ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.



# 9. الاشتراطات الفنية

# 9. الاشتراطات الفنية

#### تجديد المحلات التجارية: 9/1

9/1/1 يلتزم المستثمر بإنشاء المحلات التجارية بجميع مبانيه ومرافقه ليؤدي وظيفته بطربقة سلبمه

9/1/2 في حالة ترميم بعض العناصر الإنشائية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنعة أو غير مقاومة للحريق

اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق: 9/2

- 1. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام
- بالنسبة للمطابخ ودورات المياه. يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية و غيرها من التجهيز أت أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- أُخِذ مو افقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب
- تأمينها في المشروع. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدنى وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم (3).



10. المرفقات "الملاحق"

# نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج 7/6)

سعادة رئيس بلدية محافظة أضم الموقر. إساك الموقر بالصحف بتاريخ / / هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة أضم لاستثماره في إنشاء و وتشغيل وصيانة محلات تجارية. وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة. التقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( ) ( ) ( ) ( ) ويال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
بتاريخ	صادرة من
	نوع النشاط
فاكس جوال	هاتف
الرمز	ص.ب
	العنوان الوطني
	البريد الالكتروني

	العنو ان:
الختم الرسمي	التوقيع

التاريخ

# المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

# نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 3/6)

محضر تسليم عقــــار	
14هـ	الرقم: التاريخ: / / العقار رقم: بلدية محافظة أضم
تاريخه:	رقم عقد التأجير: اسم المستثمر:
إقــــرار	
ت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم بتاريخ / / 14 هـ، لاستخدامه في إنشاء وتشغيل وصيانة جب عقد الإيجار المبرم مع بلدية محافظة أضم وقد قمت بمعاينته هالة شرعاً وبأنني قبلته علي حالته في تاريخ استلامه. والمنشات والملحقات وأية نجهيزات أخري)	
رئيس بلدية محافظة أضم	
م/عمر بن أحمد الزهراني	
	صورة لطف العقار

# إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

اطلع عُلَى كر اسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه

ى. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم

2/ب/38313 في 1423/09/24هـ ب. الإشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة. .3

الختم التوقيع

# نموذج العقد

	رقم العقد				
	تاريخ العقد	عقد تأجير			
نم الاتفاق بين كل	/	لموافق/	١	ِم	إنه في يو نن
و بمثلها	l	و مقر ه		البلدية	من : 1. اسم
ويمثلها هذا	على		التوقيع	• •	في ٰ العقد
•••••		بصفئه	•••••	اً و ل	العود طرف
					العنوار
		• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		•••••
	فاكس				هاتف.
الرمز		الدرينة			
	•••••	انمدیت		ى	البريد
				؞ روني	البريد
•••••		•••••	•••••	روني	الإليكد
					2. أسم المستث
		•••••	•••••		
/					
•••••	•••••	•••••	•••••		مؤسس
صادر		رقم	<u> جارى</u>	ت	سجل
صادر	le.	\ اأته قد	بتاريخ	ا ف	من مردثاه
		ىىفتە	بب		العقد
طرف ثاني	ويض رقم	بالتف		، عنه في التوقيع	وينوب العنوار
		• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •			
		ذاک			
••••••					
الرمز.		ىدىنة	ماا		ص.ب
				ي	الىر ىد
	•••••			روني	الإِلْيَكْت
, لاستثمار العقار	ن الطرف الثاني	طلب المقدم م	َي بَقَبُولُ الْ	القاض	<del>.</del> في
		. ما دا	، الطرفان عا	، حَهُ رِدِ أَذِ أَدْ إِنَّ أَنَّهُ عُوْدًا أَدْهُمْ	الممض

 تعریف لمفردات العقد. المادة

الأولى

هو محلات تجارية المراد إنشائها على الأرض المملوكة للبلدية الموقع

والمحددة أماكنها في المادة الثالثة من العقد

هو المحلات التجارية المبينة بياناتها في المادة الثالثة من العقد. العقار

المشروع هو محلات تجارية المراد إنشائها وإدارتها وتشغيلها من المستثمر هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الحهات ذات العلاقة

النَّاحية التنظيمية، أو الرَّقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات

الأساسية للمشروع. كراسة الشروط والمواصفات الكراسة

> مستندات العقد المادة

الثانية

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

.1

كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

> : وصف العقار المادة

الثالثة

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

نوع النشاط: إقامة وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري

نوع العقار:

موقع العقار:

الشارع

رقم المخطط: رقم العقار:

حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

$\sim$	٠ رر ي ٠	<i>)</i> • <i>J</i>
	121.79م2 بطول	شمالا:
	59.74م2 بطول	جنوباً :
	85.82م2 بطول	شرقاً:
	112.36م2 بطول	غربا:

مساحة العقار:

■ المساحة الإجمالية: ( 8438.05م2 )

■ مساحة المبانى: ■ عدد الأدوار:

■ نوع البناء

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار محلات تجارية من خلال إنشائه وإدارته وتشغيله ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

> مدة العقد المادة الخامسة

مدة العقد ( 25 سنة ) ( تسعة آلاف ومائة وخمسة وعشرون يوماً ) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والتجديد

يعطى المستثمر فترة (أربعمائة وسنّة وخمسون يوماً) للتجهيز والتجديد، وهي تعادل 5% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة : الإيجار السنوي

السابعة

ريال فقط) الإيجار السنوي للعقار ريال ( ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

 أ الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

2. تجهيز وتجديد المشروع خلال المدة المحددة لذلك.

 توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

تشغيل المشروع وفقاً للشروط والمواصفات الواردة بالكراسة المرفقة بهذا العقد.

5. الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

6. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإدارة وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للمه قع

- 7. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
- الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية

9. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

#### المادة : الرقابة على تنفيذ العقد

التاسعة

للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد

العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر: التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

#### المادة الثانية : الغرامات والجزاءات

عثير

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 في 1422/8/6هـ. وللأمانة/ البلدية الحق في 1422/8/6هـ. وللأمانة/ البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.

#### المادة الثالثة : فسخ العقد

عثنر

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

إذا تأخر المستثمر عن البدء بتجهيز والتجديد في الفترة المسموح بها.

 أذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

 إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

- 4. إذا ثُبْتُ أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية للحصول على العقد.
- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

#### المادة الرابعة : الغاء العقد

عثير

يجوز للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

#### المادة الخامسة أن المنشآت المقامة على العقار

عثىر

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

# المادة السادسة : مرجع العقد

عثب

فيماً لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم 3/ب/383 في 1423/9/23هـ

#### المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين

عتىر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصمة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 73671 في 1426/12/24هـ.

	شروط أخرى	:	لمادة الثامنة عشر الشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
ä			
			•
•••••			•••••
		:	لمادة التاسعة

عشر يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق،،، منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ من ثلاث نسخ أصلية سلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ حرر هذا العقد بتاريخ / / الطرف الأول بنسختين.

> الطرف الأول الطرف الثاني